قـرر :

مادة ١ — الترخيص لوزارة التربية والتعليم بالإقليم المصرى بالارتباط من الآن فى حدود مبلغ ٣٠٠,٠٠٠ ج خصما على الميزانية المقبلة ١٩٥٩/١٩٦٠ لبناء فصول ومرافق ومعامل وتأثيث معامل بأبنية التعليم المختلفة .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به فى الإقليم المصرى من تاريخ نشره ،

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٢ شوال سنة ١٣٧٨ (٣٠ أبريل سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٨٨ لسنة ١٩٥٩

بمنح سلفة جديدة قدرها ١٢٥٠٠٠ جنيه لمدير عام سكك حديد مصر بصفته مديرا للإدارة الحكومية لمرفق سكك حديد الدلتا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قـرر :

مادة ١ — يؤذن للحكومة فى أن تمنح من الأموال الموجودة تحت يدها سلفة مؤقتة جديدة قدرها ١٢٥٠٠٠ جنيه (مائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) لمدير عام سكك حديد مصر بصفته مديرا للإدارة الحكومية لمرفق سكك حديد الدلتا وذلك علاوة على السلف السابق منحها اليه وقدرها ٣٠٣,٥١٢ ج على أن ترد قيمة هذه السلفة عند تحصيلها إلى الأموال الموجودة تحت يد الحكومة .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٢ شوال سنة ١٣٧٨ (٣٠ أبريل سنة ١٩٥٩)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٨٩ لسنة ١٩٥٩

بنقل اعتمادين إجماليين مدرجين بالباب الثالث من ميزانية ديوان المحاسبة لفحص حسابات المؤسسة الاقتصادية وبعض الهيئات الى كل من البابين الأول والثانى فى السنة المالية ١٩٥٨/١٩٥٩ مع توزيع هذين الاعتمادين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٦٤٢ لسنة ١٩٥٨ بربط ميزانية الإقليم المصرى للسنة المالية ١٩٥٨/١٩٥٩ ؛

قـرر :

مادة ١ — يعتمد فى ميزانية الإقليم المصرى للسنة المالية ١٩٥٨ / ١٩٥٩ قسم ٢٠ (ديوان المحاسبة) نقل الاعتمادين الإجماليين المدرجين بالباب الثالث وقدرهما ٩٥٠٠ ج تكاليف فحص حسابات المؤسسة الاقتصادية و٦٧٥٠ ج تكاليف فحص حسابات بعض الهيئات الى البابين الأول والثانى بواقع ١٣٠٥٠ ج الى الباب الأول و٣٢٠٠ ج الى الباب الثانى مع استبعاد مايساوى كل من هذين المبلغين من جملة الباب المختص مقابل تحصيلهما من المؤسسة الاقتصادية (٩٥٠٠ ج) والهيئة العامة للاصلاح الزراعى (١١٠٠ ج) والهيئة الدائمة لاستصلاح الأراضى (١٧٥٠ ج) ومديرية التحرير (٣٢٥٠ ج) والهيئة الزراعية المصرية (٤٠٠ ج) وإدارة وادى النطرون (٢٥٠ ج) .

مادة ٢ — يعتمد فى ميزانية ديوان المحاسبة للسنة المالية ١٩٥٨/١٩٥٩ توزيع اعتماد الـ ١٣٠٥٠ ج الذى خص الباب الأول (مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت) واعتماد الـ ٣٢٠٠ ج الذى خص الباب الثانى (مصروفات عامة) حسب الجدول المرافق .

مادة ٣ — على وزير الخزانة ورئيس ديوان المحاسبة تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه .

مادة ٤ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٢ شوال سنة ١٣٧٨ (٣٠ أبريل سنة ١٩٥٩)